

مرسوم رقم (38) لسنة 2022
بشأن
تعيين المديرين التنفيذيين في مؤسسة دبي للإعلام

نحن محمد بن راشد آل مكتوم حاكم دبي

بعد الاطلاع على القانون رقم (31) لسنة 2009 بإنشاء دائرة الموارد البشرية لحكومة دبي وتعديلاته،
وعلى القانون رقم (8) لسنة 2021 بشأن إدارة الموارد البشرية للمديرين التنفيذيين في حكومة دبي،
وعلى القانون رقم (5) لسنة 2022 بإنشاء مجلس دبي للإعلام،
وعلى القانون رقم (6) لسنة 2022 بشأن مؤسسة دبي للإعلام،
وعلى المرسوم رقم (10) لسنة 2022 بتعيين رئيس مجلس دبي للإعلام،
نرسم ما يلي:

تعيين المديرين التنفيذيين

المادة (1)

يُخَوَّلُ الشيخ أحمد بن محمد بن راشد آل مكتوم، رئيس مجلس دبي للإعلام، صلاحية تعيين المديرين التنفيذيين في مؤسسة دبي للإعلام.

القانون واجب التطبيق

المادة (2)

يسري على المديرين التنفيذيين في مؤسسة دبي للإعلام أحكام القانون رقم (8) لسنة 2021 المشار إليه والقرارات الصادرة بموجبه.

التنسيق والتعاون

المادة (3)

على مجلس دبي للإعلام التنسيق والتعاون مع دائرة الموارد البشرية لحكومة دبي لغايات تعيين وتسكين المديرين التنفيذيين لمؤسسة دبي للإعلام على الفئات الوظيفية المعتمدة للمديرين

التنفيذيين في حُكومة دبي، وذلك قبل اعتماد القرارات الخاصة بتعيينهم من رئيس مجلس دبي للإعلام.

السريان والنشر

المادة (4)

يُعمل بهذا المرسوم من تاريخ صدوره، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

محمد بن راشد آل مكتوم
حاكم دبي

صدر في دبي بتاريخ 13 أكتوبر 2022م
الموافق 17 ربيع الأول 1444هـ